

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1998/75  
10 December 1997  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الرابعة والخمسون  
البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

### تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم

حالة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جمع العمال المهاجرين وأفراد  
أسرهم والجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتعزيز الاتفاقية

#### تقرير الأمين العام

١- اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٥٨/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، ودعت جميع الدول الأعضاء إلى النظر في التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية.

٢- وقد طلبت لجنة حقوق الإنسان، بموجب قرارها ١٤/١٩٩٧ المؤرخ في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، إلى جميع الدول الأعضاء النظر، على سبيل الأولوية، في إمكانية التوقيع والتصديق على الاتفاقية، أو الانضمام إليها، وأعربت عن الأمل في أن يبدأ نفاذها في موعد قريب؛ ورجت من الأمين العام أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدات اللازمة للترويج للاتفاقية بنشاط، من خلال الحملة الإعلامية العالمية من أجل حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان؛ ودعت مؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى نشر المعلومات عن الاتفاقية والتشجيع على فهمها. ورجت من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن حالة الاتفاقية والجهود التي تبذلها الأمانة للترويج للاتفاقية وحماية حقوق العمال المهاجرين.

٣- وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان قد دعا إلى عقد اجتماع للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى من المنطقة الأفريقية في أديس أبابا في الفترة من ١٤ إلى ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦، بمساعدة من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومنظمة الوحدة الأفريقية. وكان الغرض من الاجتماع هو بدء حوار مع دول هذه المنطقة التي لم تنضم إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بغية تحديد العقوبات التي تعترض سبيل التصديق عليها والبحث عن وسائل للتغلب على هذه العقوبات. وحضر الاجتماع خبراء حكوميون من ١٧ دولة. وعقد اجتماع ثان للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى، لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، في عمان في الفترة من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بمساعدة حكومة الأردن وحضر الاجتماع خبراء حكوميون من ١٨ دولة.

٤- وحتى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو انضمت إليها كل من أوغندا، والبوسنة والهرسك، والرأس الأخضر وسري لانكا وسيشيل والفلبين وكولومبيا ومصر والمغرب، ووقعت عليها شيلي والمكسيك. ووفقاً للمادة ٨٧ من الاتفاقية، يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم الأول من الشهر الذي يلي انقضاء ثلاثة أشهر على تاريخ ايداع الوثيقة العشرين من وثائق التصديق أو الانضمام.

- - - - -